

الفصل للوصل المدرج في النقل

فأما حديث عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عبد الله بن دينار الذي اقتصر فيه على ذكر النهي عن بيع الولاء دون هبته .
فأخبرناه أبو بكر البرقاني قال قرأت على أبي القاسم بن النخاس حدثكم محمد بن إسماعيل البصري حدثنا بندار .
قال البرقاني وقرأت على إسحاق النعالي حدثكم الحسن بن محمد ابن شعبة حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى قالا حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء .
قال ابن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى .
وأما حديث عبد الله بن المبارك الذي ذكر فيه أن عبيد الله شك في الهبة أو لم يذكرها .
فأخبرناه أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد العتيقي ببغداد وأبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال بصور قالا .
أنا إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان الفسوي نا جدي حدثنا حبان بن موسى أنا عبد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر وعبد العزيز